

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٥٣ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يتم تخصيص مساحة ٤٤٠٠م<sup>٢</sup> من أملاك الدولة بناحية صفت أبو جرج التابعة للوحدة المحلية لمركز بنى مزار بمحافظة المنيا ، بالمجان ، لصالح صندوق ضمان ودعم نشاط التمويل العقاري بوزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ،

لإقامة عمارات سكنية عليها والمبين حدودها فيما يلى :

الحد البحري : أرض أملاك دولة بطول ٢٦ م.

الحد القبلي : أملاك دولة مستودع بوتاجاز بطول ٢٦ م.

الحد الشرقي : مصرف أبو راهب بطول ١٧٠٠ م.

الحد الغربي : ترعة درويش بطول ١٧٠٠ م.

وذلك حسب الرسم الكروكي المرفق .

## (المادة الثانية)




ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٨ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب





الجريدة الرسمية  
العدد ٢٤ في ١١ يونيو سنة ٢٠١٥

الجريدة الرسمية